



مذكرة تقديم

مشروع القانون رقم ... المتمم للقانون رقم 39.89 المأذون بموجبه بتحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص

يندرج مشروع القانون هذا في إطار مقتضيات القانون رقم 34.98 الصادر بظهير شريف رقم 1.99.131 في 26 محرم 1420 (13 ماي 1999)، الذي يتمم القانون رقم 39.89 المأذون بموجبه بتحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص كما تم تغييره وتميمه والذي يمكن من حتف هيئات مسجلة أو إدراج وحدات جديدة في لائحة الوحدات المزمع خوصصتها.

وسيكرس هذا الإجراء القانوني متابعة برنامج الخروصصة في إطار رؤية جديدة ستمكن من فتح رأس المال بعض المقاولات العمومية التي تنشط في قطاعات تنافسية والتي بلغت مرحلة من النضج إلى جانب توفرها على المعابر الضرورية.

وهكذا، يراعى في اختيار هاته المنشآت مستوى نضع القطاع الذي تنشط فيه وذلك من حيث فرص النمو والقدرة على ولوج أسواق جديدة ودرجة افتتاح القطاع المنكور على المنافسة. كما يستند الاختيار إلى الجدوى الاقتصادية والمالية للمؤسسة المعنية التي يجب أن توفر أيضا على خصائص تومن لها وضعيّة مالية سليمة ومستدامة مع توفرها على حد أدنى من المردودية وأمكانيات التطور. هذا، فضلا على الموارد المالية الجديدة والقدرة على الابتكار التي يمكن أن يوفرها المقتني المحتمل.


وفي هذا الإطار، يقترح إدراج كل من شركة استغلال المحطة الحرارية لتأهيلارات وفندق المامونية. كما يقترح أيضا في إطار مشروع هذا القانون، حذف خمس شركات من اللائحة المزمع خوصصتها وهي "شركة مركب النسيج بفاس" «COTEF» و"القرض العقاري والسيادي" «CIH Bank» و"شركة تسويق الفحم والخشب" «SOCOCHARBO» و"مصنع الأجرور والقرمود" «BTNA» و"الشركة الشريفة للألماح" «SCS» إضافة إلى فنادقين وهما "أسماء" و"ابن تومرت".

وهكذا، وفيما يخص تسجيل كل من شركة استغلال المحطة الحرارية لتأهيلارات وفندق المامونية، فإن إسناد هاتين الوحدتين اللتين تنشطان على التوالي، في قطاعي الطاقة والفندقة،

لفاعلين مهنيين خواص وطنيين أو دوليين يتم اختيارهم على أساس المؤهلات التقنية والمعرفية وأخذنا بعين الاعتبار للمشاريع التنموية التي يعتزمون إنجازها يسعى إلى تقوية انفتاح هاتين الوحدتين على فرص استثمارية وإلى تحسين تموقعهما في السوق.

أما فيما يتعلق بالمنشآت المقترن حذفها من اللائحة السالفة الذكر، فيعزى ذلك إلى فشل كل المحاولات التي كانت تهدف إلى تحويل هذه الشركة للقطاع الخاص منذ اطلاق برنامج الخوصصة وإلى تواجد بعض من هذه المنشآت قيد التصفية أو بالنظر لمشاكل ترتبط بتصفيه وعاءها العقاري أو بنزاعات متعلقة بالمستخدمين.

ذلك هو موضوع مشروع القانون المرفق طيه.



**مجرى قانون رقم 91.18 بتعديل وتنمية القانون رقم 39.89 المأذون بموجبه في
تحويل ممتلكاته العامة إلى القطاع الخاص**

المادة الأولى

يتم على النحو التالي الجدول الأول والثاني الملحقان بالقانون رقم 39.89 المأذون بموجبه في تحويل ممتلكاته العامة إلى القطاع الخاص، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.90.01 بتاريخ 15 من رمضان 1410 (11 أبريل 1990).

"الجدول الأول"

"مساهمات الدولة والمنشآت العامة"

-1-

"2 - المساهمات في الشركات الوليدة عن المنشآت العامة"

نطاق الشركة	اسم الشركة الوليدة عن المنشأة العامة	اسم المنشآة العامة
الطاقة الكهربائية	الطاقة الكهربائية لتهارت ش.م.ا	المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب

"الجدول الثاني"

"قائمة المنشآت الفيدية التي تملك جميعها الدولة أو المؤسسات العمومية"

النوع	اسم الشركة أو المؤسسة الفيدية
مراكش	فندق المامونية

المادة 2.

نحوه المنشآت التالية :

- مركب النسيج، وفاس من البند رقم 1 (المساهمات المباشرة للدولة والمنشآت العامة) من الجدول الأول "مساهمات الدولة والمنشآت العامة" الملحق بالقانون السالف ذكره رقم 39.89
- "القرض العقاري والسيادي" و شركة "سوكتشاريو" و "مجمع الاجور والقروض لشمال إفريقيا (BTNA)" و "الشركة الشريفة للأملاء (SCS)" من البند رقم 2 (المساهمات في الشركات الوليدة عن المنشآت العامة) من الجدول الأول السالف ذكره،
- "فندق أسماء" و "فندق ابن تومرث" من الجدول الثاني (قائمة المنشآت الفندقية التي تملك جميعها الدولة أو المؤسسات العمومية) الملحق بالقانون السالف ذكره رقم 39.89